وقال غيره لانها تستتر بالثياب فتتوارى بما لا يناله من الوسخ ه ط وقال في المصباح داخلة الازار طرفه الخارجة
اي ينفض الفراش ويصفي داخلة الازار يخر على يده لان يصيبها مكروه انتهى ما خلفه يخلف
الامر اي حدث بعده فيه من تراب او قذاة او هامة ه ط ان امسكت نفسي الخ قال الكرماني
الامساك كناية عن الموت فالرحمة والمغفرة مناسبتان له والارسال كناية عن استمرار البقا والحفظ مناسبه
ه فتح بما تحفظ قال الطيبي الباء هنا كهي في كتبت بالقلم وما مبهمة وبيانها ما دلت عليه
صلتها ه ط وقال يحيى الى قوله ورواه مالك اي غرض البخاري ان في هذين الطريقين رواية سعيد عن ابي هريرة
بلا واسطة بخلاف الاول وقال تابعه [illegible] رواه ولا قال لان لفظ الرواية يستعمل عندهم التحمل والقول عند المذاكرة ه
برماوي باب الدعا نصف الليل والحديث حتى يبقى ثلث الليل لان ما قبل الثلث هو المقصود من النصف
ه برماوي وقال الحافظ الذي يظهر لي ان البخاري جرى على عادته فاشار الى الرواية التي وردت بلفظ النصف
ه باب الدعا عند الخلا اي عند ارادة الدخول ه فتح باب ما يقول اذا اصبح قوله قال سيد الاستغفار
الخ قال الطيبي لما كان هذا الدعا جامعا لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد ه ط وانا على عهدك
اي ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك ه ط ابوء اي اعترف ه ط
عن خرشة بالمعجمة والرا المفتوحات ه مصباح ابن الحر بضم المهملة ضد العبد ه فتح باب الدعاء
في الصلاة قوله في الدعاء في الصلاة ليوافق الترجمة ه مصباح ذات يوم لفظ الذات مقحم او هو من
اضافة المسمى الى اسمه ه مصباح من الثنا الى الدعا ه مصباح باب الدعا بعد الصلاة اي المكتوبة
ه فتح تسبحون دبر كل صلاة عشرا ذكرها هنا عشرا وذكر هناك ثلاثا وثلاثين لان الدرجات هناك
مقيدة بالعلا والنعيم بالمقيم وهنا زيادة في الاعمال من صوم وحج وعمرة وان مفهوم العدد لا اعتبار له ه برماوي
ذا الجد منك اي [illegible] وسمي من البدلية بخوارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة ه برماوي باب
قول الله تعالى وصل عليهم اتفقوا على ان المراد بالصلاة هنا الدعاء ه فتح لعبيد ابي عامر هو عم ابي موسى
الاشعري ه برماوي لو اسمعتنا الوجواب لو محذوف او هي للتمني ه برماوي من هنياتك اي
اراجيزك واشعارك ه مصباح قال رجل هو عمر ابن الخطاب ه فتح لو امتعتنا به اي ابقيته لنا
لنتمتع بشجاعته ه ط قال الحافظ اورده ابن عبد البر وورد الا استشهد فقال كانوا عرفوا انه ما
استرحم لانسان قط في غزاة يخصه الا استشهد فلذا قال عمر لولا امتعتنا بعامر انتهى على ابي
اوفى اي عليه نفسه وقيل عليه وعلى اتباعه ه فتح نصب بضم النون وسكون المهملة وضمها ما نصب يعبد
من دون الله ه برماوي مثل الجمل الاجرب اي المطلي بالقطران بحيث صارت اسود لذلك يعني
صارت سودا من الاحراق ه ك اللهم اكثر ماله الخ قال الداودي هذا يدل على بطلان الحديث الذي
ورد اللهم من امن بي وصدق بما جئت فاقلل له من المال والولد الحديث قال وكيف يصح ذلك وهو صلى
الله عليه وسلم يحض على النكاح والتماس الولد قلت لا منافاة بينهما لاحتمال ان يكون ورد في حصول
ان يكون مع دعائه له بذلك قرنه بان لا يناله من قبل ذلك ضرر لان المعنى في كراهته اجتماع كثرة المال والولد
انما هو لما يخشى من ذلك من الفتنة بهما والفتنة لا يؤمن معها الهلكة ه فتح رجلا هو عباد
ابن بشر ه فتح لقد اذكرني كذا اية الخ قال الجمهور يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم ان ينسى شيئا
من القران بعد التبليغ لكنه لا يقر عليه وكذا يجوز ان ينسى ما لا يتعلق بالبلاغ ويدل عليه قوله

تعالى

تعالى سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله ه ط ه فتح فقال رجل هو معتب او حرقوص ه فتح وجه الله
اي ذات الله او جهة الله اي الاخلاص فيه ه برماوي يرحم الله موسى الخ هو المراد هنا لانه خص
موسى بالدعاء فهو مطابق لاحد ركني الترجمة ه فتح باب ما يكره من السجع في الدعاء السجع
هو موالاة الكلام على روي واحد ه فتح وفي المصباح هو الكلام المقفى ه ابن السكن بفتح
المهملة والكاف ه حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال واما حبان ابن موسى فهو
بكسرها وبين البخاري وبين حبان ابن هلال واحد وليس بينه وبين حبان ابن موسى احد برماوي عنه
والله اعلم ولا تمل بضم اوله من الرباعي والملل والسامة بمعنى ه فتح هذا القران منصوب على المفعولية
ه فتح ولا الفينك بضم الهمزة والفا اي لا احدنك والنون مثقلة للتاكيد ه فتح فتملهم
يجوز فيه الرفع وفي محله الرفع والنصب ه فتح فاجتنبه اي لا تقصد اليه ولا تشغل فكرك
به لما فيه من التكلف المانع للخشوع المطلوب في الدعاء ه فتح لا يفعلون الا ذلك اي التناوب
في التحديث والانصات عند اشتغالهم والاجتناب عن السجع اي التكلف ه برماوي
باب ليعزم المسالة فانه لا مكره له المراد بالمسئلة الدعا والضمير لله تعالى في الاول وضمير الشان
والثاني له جزما ومكره بضم اوله وكسر ثالثه ه فتح فليعزم المسالة ومعنى الامر بالعزم الجد وان
يجد بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشية الله تعالى وقيل العزم ان يحسن الظن بالله في الاجابة
ه فتح فانه لا مستكره له في حديث ابي هريرة فانه لا مكره له وهما بمعنى والمراد ان الذي يحتاج
الى التعليق بالمشية ما اذا كان المطلوب منه يتاتى منه اكراهه على الشيء فيخفف الامر عليه واما
الله عز وجل فهو منزه عن ذلك ه فتح باب يستجاب للعبد اي اذا دعا ما لم يعجل ه فتح
يقول دعوت اي في رواية غير ابي ذر فيقول بزيادة فا واللام منصوبة ه فتح وقال البرماوي فيقول
بالنصب وتعليق الاجابة بنفي حصول العجلة والقول مفهومه ما اذا وجدت العجلة دون القول وعكسه
او وجدا معا لا يستجاب وهو ظاهر الا ان وجود القول مع نفي العجلة غير متصور واما اطلاق قوله
تعالى اجيب دعوة الداعي فمحمول على هذا المقيد قلت او يتخصص به لان الاجابة عامة لا مطلقة
ه برماوي باب رفع الايدي في الدعاء اي على صفة خاصة وسقط لفظ باب لابي ذر ه فتح رفع
يديه الخ فيه كالذي قبله رد على من قال لا يرفع اليدين في الدعاء غير الاستسقاء اصلا وتمسك بحديث انس
لم يكن صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء وهو صحيح لكن جمع بينه
وبين احاديث الباب وما في معناها بان النفي صفة خاصة لا لاصل الرفع ه فتح باب الدعاء غير مستقبل
القبلة ذكر فيه حديث قتادة عن انس قال البرماوي وجه دلالته ان الخطيب غير مستقبل القبلة ه
باب الدعا مستقبل منصوب على الحال ويجوز رفعه خبرا لمبتدا مضمر اي هو ه برماوي باب
دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر وكثرة ماله قال الحافظ ما ملخصه فاما كثرة ولد انس
وماله فوقع عند مسلم قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو
المائة اليوم واخرج الترمذي عن ابي العالية في ذكر خدمة انس وكان له بستان ياتي فيه كل سنة

للكشميهني قسطلاني

للمجهول